

## شرح السيوطي لسنن النسائي

4395 - فقال أبو بردة بضم الموحدة وسكون الراء هو هائئ بن نيار الأنصاري فإن عناقا عندي جذعة قال الكرمانى هي صفة للعناق ولا يقال عناقه لأنه موضوع للأنثى من ولد المعز فلا حاجة إلى التاء الفارقة بين المذكر والمؤنث ولن تجزى بفتح التاء وسكون الجيم بلا همزة أي تقضي قاله الجوهرى قال وبنو تميم يقولون أجزاء عنك شاة بالهمزة فعلى هذا يجوز ضم التاء وبهما قرئ لا تجزى نفس عن أحد بعدك قال الكرمانى هذا من خصائص أبي بردة كما أن قيام شهادة خزيمة مقام الشهادتين من خصائص خزيمة ومثله كثير في الصحابة Bهم وقال الخطابي هذا من النبي صلى الله عليه وسلم تخصيص لعين من الأعيان بحكم مفرد ليس من باب النسخ فإن المنسوخ إنما يقع عاما للأمم غير خاص ببعضهم